

عنوان الورقة :

واقع العمل التطوعي بالملكة العربية السعودية

مقدمها :

الأستاذ / ضيف الله بن سليم البلوي

مقدمة :

اتخذ العمل التطوعي منذ القدم أشكالاً مختلفة حيث بدأ بالجهود الفردية ثم العائلية فالقبيلة وعندما أنشئت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية عام ١٣٨٠هـ أخذت بأسلوب تنمية المجتمع المحلي حينما أنشأت أول مركز للتنمية الاجتماعية في بلدة الدرعية التي تبعد عن العاصمة الرياض حوالي ١٠ كم تقريباً ومن ضمن المهام الأساسية لأعمال المركز تشكيل لجان أهلية متخصصة تعمل معه في مجالات العمل التطوعي وقد تزامن ذلك مع إنشاء أول جمعية تعاونية في المملكة بالدرعية كما أن الجمعيات الخيرية لم تكن حديثة عهد إذ أن الوزارة عند إنشائها قامت بتنظيم صناديق البر الخيرية الموجودة وسجلتها كجمعيات خيرية وفق لوائح نظمت عملها وإجراءات تأسيسها إلى أن صدرت لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية بقرار مجلس الوزراء رقم ١٠٧ في ١٠/٦/٢٥هـ ١٤١٠م مشجعة للاستمرار والتوسع في هذا المجال وينطلق العمل التطوعي في المملكة العربية السعودية من مبادئ وتعاليم الدين الإسلامي الحنيف وقد حظي بدعم الدولة وتشجيعها ورعايتها وبتظافر الجهود الحكومية والأهلية وأصبح للعمال اجتماعي مكانته في خطط التنمية وبرامج الدولة التي ركزت بأن يكون الإنسان السعودي وسيلة التنمية وغايتها. وبما توفر لهذا النشاط من مناخ إيجابي ساعد على سرعة نموه راسياً وأفقياً .

وقد دعم هذا النشاط بإنشاء إدارة عامة للتنمية الاجتماعي وإدارة عامة للمؤسسات والجمعيات الأهلية. هاتان الإدارتان تعملان على تنظيم جهود الأفراد والجماعات وتوجيههم للعمل المشترك مع الجهود الحكومية لمقابلة احتياجاتهم وحل مشكلاتهم والانتفاع بإمكاناتهم وطاقتهم من أجل النهوض بصورة متكاملة بجوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات المحلية وتحقيق التكامل بينهما من أجل التقدم الاقتصادي والاجتماعي للدولة عن طريق المؤسسات التطوعية الأهلية بهدف الرفع من مستوى الحياة وإحداث تغيير مفيد في أسلوب العمل والمعيشة في المجتمعات المحلية (ريفية وحضرية) مع الاستفادة من الإمكانيات المادية لتلك المجتمعات وطاقاتها البشرية بأسلوب يوائم بين حاجات المجتمع وتقاليد وقيمه الدينية والحضارية .

وما تقوم به الجمعيات والمؤسسات من أنشطة وبرامج مختلفة تهدف لسد حاجة المحتاجين وتأهيلهم وتدريبهم وتحويلهم من متلقي إعانات إلى أشخاص منتجين في مجتمهم والأنشطة التي توجه لهذه الفئة من المجتمع تتمثل في الآتي :

- برامج التعليم والتدريب والتأهيل.
 - البرامج الثقافية.
 - برنامج الإسكان الخيري وتحسين المساكن .
 - برامج الرعاية الصحية.
 - برامج تقديم المساعدات المتنوعة
 - برامج السجناء
 - إقامة المراكز الاجتماعية للشباب ومراكز الأحياء لتنمية الأحياء
- ولتكون النظرة المستقبلية أكثر واقعية لابد من استعراض ما هو قائم فعلاً من منجزات.

المحور الأول: الجمعيات الخيرية:

أولاً: واقع العمل التطوعي في مجال الجمعيات الخيرية :

لقد تمكنت الجمعيات بجهودها التطوعية من أداء دور واضح في مجال الرعاية والتنمية الاجتماعية واستطاعت شق طريقها وتحقيق أهدافها بشكل ملفت للنظر جعل منها مثالا يحتذى .

ويبلغ عدد الجمعيات الخيرية في الوقت الحاضر (١٩٢) جمعية منها (٢٠) جمعية نسائية عدد أعضائها نحو (٢٩٨٢٠) عضواً منه أكثر من (٢٤٣٢) امرأة كما يبلغ عدد العاملين والعاملات بها نحواً من (٦٠٠٦) مليون ريال وقد تمكنت الجمعيات الخيرية خلال عام ١٤٢٠/١٤١٩ هـ من تنفيذ الخدمات والبرامج والمشروعات التالية :

١- برامج التعليم والتدريب والتأهيل:

وتشمل إعداد مربيات الأطفال واستعمال الحاسب الآلي والنسخ على الآلة الكاتبة وتعليم التفصيل والخياطة وتعلم اللغات وتحسين الخط والتعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي ومكافحة الأمية والسكرتارية والفنون التشكيلية والتطريز وتدريب بعض أفراد الأسر

- التي ترعاها الجمعية على صياغة الذهب والمجوهرات وتشغيلهم بالفرع النسائي لمصانع الذهب المقامة بالتعاون مع بعض الجمعيات النسائية ومصانع الذهب .
- ٢- برامج الرعاية الصحية:
- وتتمثل في المستوصفات والعيادات الطبية وإجراء عمليات القلب المفتوح وعمليات مكافحة التدخين والصيدليات ومراكز العلاج الطبيعي ودورات الإسعاف الأولى وخدمة نزلاء المستشفيات ودعم لجان أصدقاء المرضى وتأمين السكن الصحي للمرضى ومرافقيهم بالإضافة إلى التوعية الصحية والمشاركة في أسبوع النظافة والمناسبات الصحية الأخرى.
- ٣- رعاية المعاقين وكبار السن ويتمثل ذلك في الآتي:
- مراكز ودور إيوائية .. مراكز تعليم خاص .
 - تعليم وتفصيل الخياطة.. مشاغل خاصة لتأهيل المعاقات .
 - بالإضافة إلى تأمين الأجهزة الطبية لبعض المعاقين.
- ٤- برنامج الإسكان الخيري وتحسين المسكن .
- تتمثل بشراء وتأمين وتحسين المساكن .
- ٥- البرامج الثقافية:
- تحفيظ القرآن الكريم.
 - مكاتب عامة.
 - إقامة ندوات ومحاضرات وأمسيات دينية وثقافية.
 - هذا بالإضافة إلى نشر وطبع الكتب ونشرات التوعية واللوحات الإرشادية .
- ٦- رعاية المرافق والخدمات العامة ويشمل ذلك :
- إنشاء المساجد وترميمها.
 - العناية بالمقابر ومغتسلات الموتى.
 - التبرع بالدم .
 - تأمين الماء.
 - المشاركة بالأسابيع العامة والمناسبات الأخرى.
 - نقل المرضى والمصابين والطالبات .

- فتح الطرق وتمديد شبكات المياه .
- تأمين خدمة الهاتف السيار .
- ٧- برنامج تقديم المساعدات المتنوعة:
- ويشمل ذلك تقديم أنواع المساعدات النقدية والعينية والطائرة والموسمية ومساعدة المرضى والمعسرين و راغبي الزواج وأسر السجناء والمعاقين وغير ذلك هذا بالإضافة إلى مشروع كافل اليتيم وخدمات الأربطة ودور الضيافة لإيواء الحالات الطارئة الناجمة عن حوادث الطرق وغيرها .
- ٨- إقامة المعسكرات والمراكز الصيفية لشغل أوقات الشباب في الصيف .
- ٩- إقامة المراكز الاجتماعية للشباب ومراكز الأحياء لشمية الأحياء وخدماتها بالتعاون مع مواطنين متطوعين .
- ١٠- جمع وتوزيع فائض الولائم والحفلات والمناسبات.
- ١١- تأمين وجبات إفطار للصائمين في رمضان .
- ١٢- مساعدة بعض المواطنين في أداء فريضة الحج وتسهيله لهم.
- ١٣- توزيع لحوم الهدى والأضاحي بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية .
- ١٤- توزيع تمور المكرمة الملكية .
- ١٥- القيام بإجراء بعض البحوث والدراسات الاجتماعية.
- ١٦- توعية السجناء
- ١٧- إقامة الحفلات والمعارض والسواق الخيرية.

ثانياً : الأنظمة واللوائح المنظمة لأعمال الجمعيات الخيرية :

- صدرت لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية بقرار مجلس الوزراء رقم (١٠٧) في ١٤١٠/٦/٢٥هـ .
- صدر النظام الأساسي الاسترشادي للجمعيات الخيرية بالقرار الوزاري رقم ٣٨٠٦ في ١٤١٣/٦/١هـ وهو نظام استرشادي تستأنف به الجمعيات لدى إعداد أنظمتها الأساسية .

- صدر العديد من التعليمات والمناهج والقواعد المحاسبية والنماذج والاستثمارات المنظمة للعمل في الجمعيات الخيرية من النواحي الفنية والمالية والإدارية . مثل :
- القواعد والتعليمات المحاسبية للجمعيات الخيرية .
- منهج تعليم النسخ على الآلة الكاتبة باللغة العربية .
- منهج تعليم النسخ بالآلة الكاتبة باللغة الإنجليزية
- تعليمات سير اختبارات النسخ على الآلة الكاتبة
- منهج تعليم اللغة الإنجليزية
- منهج التفصيل والخيطة
- منهج وتعليمات التدريب على استعمال الحاسب الآلي
- منهج وتعليمات التدريب على النسخ على الكمبيوتر ومعالجة النصوص وإدخال البيانات.

ثالثاً: دور الدولة في دعم العمل التطوعي :

نظراً لارتباط أعمال الخير بالدين الإسلامي الحنيف ارتباطاً وثيقاً فإن الدولة تولي العمل التطوعي عناية خاصة ويحظى منها بكل دعم وتأييد حيث تبوأ العمل التطوعي مكانته في خطط التنمية الوطنية .

ويتمثل الدعم المعنوي بالإشراف على أعمال الجمعيات الخيرية وتوجيهها والعمل على تسهيل مهمتها لما يحقق أهدافها بفاعلية وسرعة وكذلك منح المتخرجين من الدورات التدريبية التي تقيمها شهادات مصدقة من الوزارة إضافة على الفروض للمتخرجين من هذه الدورات من بنك لتسليف السعودي للمساعدة في إقامة مشروعات فردية .

وأما الدعم المادي فيمكن إيجازه بالآتي:

- ١- تقديم الإعانات المتنوعة وفقاً لللائحة منح الإعانات للجمعيات الخيرية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٦١٠ في ١٣/٥/١٣٩٥هـ الذي يتيح للجمعيات الخيرية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٦١٠ في ١٣/٥/١٣٩٥هـ الذي يتيح للجمعيات الخيرية الاستفادة من الإعانات التالية :

- أ- إعانة تأسيسه تصرف بعد تسجيل الجمعية رسمياً .
- ب- إعانة سنوية تصرف للجمعية بعد انتهاء سنتها المالية وقد تصل هذه الإعانة إلى ٨٠٪ من إجمالي مصروفاتها.
- ج- إعانة إنشائية تصرف لمساعدة الجمعية في تنفيذ مشروعات المباني التي تساعد الجمعية على تأمين مقرات مناسبة لبرامجها المختلفة وتصل هذه الإعانة إلى ٨٠٪ من إجمالي تكاليف البناء.
- د- إعانة فنية تتمثل في تحمل تكاليف تعيين موظفين فنيين للعمل بالجمعيات أو مدها بخبراء ومختصين لدراسة أوضاعها وتقديم الاقتراحات اللازمة للنهوض بها ، أو انتداب بعض موظفي الوزارة للعمل لديها مدد محدودة وعند الحاجة.
- هـ- إعانة عينية وفقاً للحاجة لمساعدة الجمعيات في أداء رسالتها وتنفيذ برامجها على خير وجه لما في ذلك منح كل جمعية خيرية قطعة أرض بمساحة ١٥٠٠م لإقامة مقرها عليها .
- و- إعانة طارئة تمنح في الحالات الاستثنائية لدى مواجهة الجمعيات صعوبات أو أزمات مالية .
- ٢- تمنح الجمعيات الخيرية حاجتها من الأراضي لإقامة منشأتها الخيرية عليها وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ١٢٧ في ١٤٠٦/٦/٨ هـ .
- ٣- معاملة الجمعيات الخيرية معاملة الأسر الحاضنة وصرف مخصصات الحضانة لها في حالة قيامها برعاية الأطفال ذوي الظروف الخاصة بذلك . وكذلك شمولها بالإعانات الخاصة برعاية المعاقين إذا تولت رعايتهم وذلك وفقاً للقرارات الرسمية الصادرة بهذا الشأن .
- ٤- اعتبار الجمعيات الخيرية جهات يمكن تدريب المعاقين لديها وشمولها بالمبالغ المخصصة لذلك .

اسم الجمعية	الإيرادات	الاشتراكات	تبرعات نقدية	تبرعات عينية
جمعيات المنطقة الشرقية	١٥٠,٤٠٤,٢٦٢	٦,٤٢٦,٩٨٣	٤٣,٨١٥,٨٠٣	١١,٨١٤,١٤٦

إعانات + إيرادات أخرى	إعانة الوزارة	إيرادات أنشطة أخرى	إيرادات أنشطة استثمارية	الزكاة
٤١,٧٣١,٩٨٦	٩,٤٤٥,٠٠٠	١٠,٠٦٢,٥١١	١٥,٧٩٠,٧١٢	١١,٣١٧,١٢١

٥- الحصول على التيار الكهربائي بسعر مخفض ومحدود وبخمس هللات للكيلو واط الواحد مهما بلغت كمية الاستهلاك .

٦- دعم رياض الأطفال التابعة للجمعيات الخيرية بالمديرات والمدارس وبالكتب ووسائل الإيضاح وفقاً للإمكانات المتاحة إضافة إلى قيام الرئاسة العامة لتعليم البنات بالإشراف التربوي على هذه الرياض .

رابعاً: إيرادات الجمعيات الخيرية بالمنطقة الشرقية للعام المالي ١٤١٩/١٤٢٠هـ: ولعله من المناسب أن نستعرض إيرادات ومصروفات الجمعيات الخيرية بالمنطقة الشرقية للعام المالي ١٤١٩/١٤٢٠هـ والتي بلغ عددها (٣٣) جمعية خيرية.

٥- دور الجمعيات الخيرية الاجتماعية :

تتبع أهمية الدور التطوعي في التنمية الاجتماعية من كونه يمثل جهوداً أهلية تقوم بدافع ذاتي ولا اعتبارات دينية واجتماعية وإنسانية بالمساهمة في التنمية الاجتماعية جنباً إلى جنب مع الخدمات الحكومية في مجالات الرعاية والتنمية في مشاركة بناءة تضيف على الخدمة الاجتماعية رونقاً خاصاً وتكسيبها بعداً تنموياً واجتماعياً له دلالاته وخصائصه فمشاركة المواطنين للدولة وخدمتهم للآخرين وشعورهم مع من هم بحاجة إلى خدمات وبحاجة إلى تكيف اجتماعي سليم ومد يد العون لهم والأخذ بيدهم بالإضافة إلى اعتبارهم واجباً دينياً يبتغون من ورائه الثواب من الله عز وجل فإنه يحقق لديهم حاجات اجتماعية ونفسية ويكسيبهم عادات حميدة كما أنه من جانب آخر يكسب المستفيدين من هذه الخدمات شعوراً بالطمأنينة وأنهم إضافة إلى رعاية الدولة يحظون برعاية إخوانهم الذين يشعرون

بشعورهم ويحرصون على تلبية احتياجاتهم وإشباعها لئلا يشعروا بأي نقص قد يؤدي إلى الإحباط أو غير ذلك من آثار سلبية .

والعمل التطوعي يعتبر رافداً من روافد التنمية الاجتماعية تدعمه وتشجعه وتنظمه الدولة حتى يحقق الأهداف المرجوة والتي يمكن إيجازها بالآتي:

- ١- تنمية الشعور بالواجب لدى المواطنين .
- ٢- مساعدة المتطوعين على تحقيق واجب ديني واجتماعي وإنساني.
- ٣- تحقيق التعاون بين الدولة والمواطنين لرعاية الفئات المحتاجة بالمجتمع .
- ٤- إكساب القائمين على الجمعيات الخيرية مهارات جديدة في إدارة وتنظيم العمل التطوعي من خلال الممارسة الفعلية والمرور بتجارب متنوعة واكتساب المهارة ورسم خطط العمل والإشراف على التنفيذ .
- ٥- المحافظة على تماسك المجتمع وترابطه ووقاية الأفراد من المزالق والانحرافات الناجمة عن الحاجة ولقد وضعت الوزارة في اعتبارها مساعدة الجمعيات الخيرية وأن تضع خططها المستقبلية لارتقاء ومتابعة تحقيق الآتي :

أولاً : في مجال الموارد البشرية :

- أ. سعوده الوظائف بالجمعيات الخيرية : لقد حرص القائمين على الجمعيات الخيرية وشعروا بأهمية جميع الوظائف بالجمعيات الخيرية بالمواطنين المؤهلين الذين يستطيعون التعامل مع المستفيدين من خدمات الجمعية لضمان تقديم أفضل الخدمات لهم وقد وصلت نسبة السعوده في بعض الجمعيات إلى ١٠٠٪
- ب. إعداد برامج تأهيلية تكون خاصة بالعمل الخيري بالإضافة إلى الدورات العامة في المجالات الاجتماعية والإدارية والمالية .
- ج- استحداث أساليب جديدة لاستقطاب القدرات المتميزة للعمل الخيري وتهيئة الظروف المناسبة لاستمرار يتهم ويوجد في الجمعيات التخصصية متعاونون مشاركون على درجة عالية من التأهيل الأكاديمي يقدمون خدماتهم ويكرسون جهودهم لخدمة المستفيدين من هذه الجمعيات.

د - إيجاد قاعدة معلومات في كل جمعية لتسجيل المعلومات عن المتطوعين والتركيز على مشاركتهم وإيجاد السبل التي تشجعهم على المشاركة .

ثانياً : التنظيم المالي والإداري :

أ . إعادة النظر فيما هو قائم من لوائح وإجراءات داخلية تواكب التوسع القائم .
ب. استخدام التقنية الحديثة في أعمال الجمعيات مثل استخدام الحاسب الآلي في الاحتفاظ بجميع البيانات عن المستفيدين من حيث الاسم وموقع السكن ونوع الحالة والمساعدة المقدمة (نقدية أو عينية) وتاريخ استلامها والتاريخ اللاحق لاستلام المساعدة التالية الخ .

ثالثاً : الأنشطة والبرامج :

تقوم الجمعيات بتبني أنشطة وبرامج مختلفة تهدف إلى تأهيل المحتاجين وتدريبهم وسد حاجاتهم ومن هذه الأنشطة .

- ١ . رعاية وكفالة الأيتام.
- ٢ . رعاية العجزة.
- ٣ . برامج تأهيل ورعاية المعاقين.
- ٤ . التركيز على البرامج التدريبية واستحداث برامج جديدة يحتاجها سوق العمل مع إعطاء الأولوية فيها للفئات المحتاجة .

رابعاً : الموارد المالية :

تقوم معظم الجمعيات في الوقت الحاضر بتتويج مصادرها المالية فهي لا تعتمد على الإعانات المقدمة فقط بل عملت على إيجاد مورد ثابت لها للصراف على الأنشطة التي تمارسها ومن هذه الموارد :

أ - الأوقاف : يقوم بعض المحسنين بوقف ما لديهم من عقار ليحول ريعه للجمعيات الخيرية وعلى سبيل المثال أوقف صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز عقاره المسمى (

عمارة العزيرية) على جمعية مركز الأمير سلمان اجتماعي والوزارة تشجع الجمعيات على التوسع في هذا المجال وخاصة حيث المتبرعين على إيجاد أوقاف على الأنشطة عن طريق وضع الجمعيات لخصيص يشارك فيها المحسنين كل حسب قدرته توقف على أنشطة معينة كإعارة الأيتام أو الفقراء وغيرها من الأنشطة .

ب- الاستثمار ك ويمثل الاستثمار في إقامة المراكز الطبية والصيدليات أو العمائر السكنية أو المدارس والتي يتم دراسة جدواها الاقتصادية قبل الموافقة عليها لضمان نجاحها واستمراريتها وغيرها من مجالات الاستثمار المأمونة .

ج- البرامج التدريبية :وتتمثل هذه البرامج في الحاسب الآلي ومشغل الخياطة وتعليم الخياطة .. الخ

خامساً :في مجال الخدمة الاجتماعية :

- أ. تحويل الحالات من متلقية إلى منتجة .
 - ب. الاهتمام بالتوعية الاجتماعية بين فئات المجتمع من خلال برامج توجه للشباب في المدارس والعاملين في جهات عملهم بالإضافة إلى البرامج التي تقيمها الجمعيات في مقارها .
 - ج. التركيز على الجوانب الاجتماعية والطلاق وانحراف الأحداث وغيرها :نظرة الوزارة المستقبلية :
- بالنسبة للوزارة فإن نظرتها المستقبلية مملوءة بالأمل ولها إستراتيجية واضحة وهي ترجمة لما ورد بالخطة الخمسية الحالية التي تنص على تفعيل دور الجمعيات وذلك من خلال :
- إنشاء جمعيات متخصصة في مجالات معينة كما حصل في السنوات الأخيرة وبالذات العام الحالي فقد أنشئ العديد من الجمعيات مثل جمعيات (المعوقين ومتلازمة دوان ، ورعاية الأيتام ، والإعاققة السمعية وجمعية مرضى الفشل الكلوي) وغيرها من الجمعيات وعلى سبيل المثال تمت الموافقة في السنة الحالية على تأسيس (١١) جمعية وسجلت كذلك (١١) جمعية .

- التركيز على إقامة لقاءات وبرامج تدريبية للقائمين على الجمعيات الخيرية والعاملين بها .
- إنشاء نظام معلومات متكامل يخدم الجمعيات ويساعد على انسياب المعلومات بين الجمعيات بعضها ببعض وكذلك بينها وبين الوزارة.
- تشجيع الجمعيات على القيام بالأنشطة والبرامج ذات الأولوية مثل كفالة الأيتام ، والأنشطة الإيوائية وتقديم الدعم اللازم لها .

نوع الجمعية المنطقة	زراعية	متعددة الأغراض	استهلاكية	مهنية	تسويقية	صيادي أسماك	إجمالي
الرياض	٤	٣٢	١	١	-	-	٣٨
مكة	٢	١٧	-	-	-	١	١٩
المكرمة	١	٨	-	-	-	-	١٠
المدينة	٣	٧	-	-	-	-	١٠
المنورة	٢	١١	١	-	١	١	١٦
القصيم	٣	٢٧	-	-	-	-	٣٠
الشرقية	١	١٤	-	-	-	-	١٥
سير	١	١	-	-	-	١	٣
حائل	-	٦	-	-	-	-	٨
تبوك	-	١	-	-	-	-	١
الباحة	١	٣	-	-	-	-	٤
الحدود	١	١	١	-	-	-	٣
الشمالية	١	٥	-	-	-	-	٦
الجوف	٢٠	١٣٣	٣	١	١	٣	١٦٣
جيزان							
نجران							

							المجموع
--	--	--	--	--	--	--	---------

- المحور الثاني: الجمعيات التعاونية:

١- واقع العمل التطوعي في مجالي الجمعيات التعاونية :

بلغ عدد الجمعيات التعاونية العاملة (١٩١) جمعية تعاونية وبلغ عدد أعضائها (٥٠,٣٩٣) عضواً ورؤوس أموالها (١٦٧,٩٦٠,٠٠٠) ريال واحتياطياتها حوالي (٢٩٨,٠٠٠,٠٠٠) ريال وحجم تعاملها ما يقارب (٣٨٠,٦٢٥,٠٠٠) ريال وإجمالي موجوداتها (٦٥٧,٧٢٣,٠٠٠) ريال إجمالي الإعانات المصروفة لهذه الجمعيات منذ تأسيسها (١٤٠,٨١٠,٥٥٠) ريالاً ويبين الجدول التالي عدد الجمعيات التعاونية بالملكة وأنواعها حسب المنطقة لعام ١٤٢٠ هـ.

ويمكن إيجاز الخدمات التي تقدمها الجمعيات التعاونية في التالي :

- توفير المواد الزراعية (أسمدة - كيماويات - شتلات) عن طريق الاستيراد أو من داخل المملكة .
- استصلاح الأراضي الزراعية زراعتها وحفر الآبار
- إقامة مزارع الدواجن والأبقار توفير منتجاتها (لحوم - منتجات ألبان - بيض)
- توفير الزيوت والمحروقات والشحوم بأنواعها.
- توفير الآليات الزراعية وقطع الغيار .
- توفير مواد البناء وإقامة مصانع البلك والطابوق
- توفير مياه الشرب ووسائل النقل
- توفير المواد الاستهلاكية والأدوات المنزلية والصحية والكهربائية.
- إقامة الأفران وطواحين الغلال
- إقامة المطاعم والمقاصف
- إقامة العيادات الطبية ومخازن الأدوية
- إقامة المخابز الأتوماتيكية لتوفير الخبز النظيف
- إنشاء رياض الأطفال
- تهيئة المساكن وقطع الأراضي لإقامة الورش عليها

- إقامة الورش الميكانيكية الكاملة وتدريب الأيدي الوطنية على أعمالها
- توفير خدمات الكهرباء (الإنارة قبل تأسيس الشركات الموحدة للكهرباء)
- إنشاء فصول تعلم الآلة الكاتبة
- تأمين مستلزمات صيادي الأسماك وتسويق محصولهم.
- إنشاء الوحدات السكنية لأعضائها
- إقامة مستودعات التبريد المركزية
- تسويق المنتجات والمحاصيل الزراعية.

٢- الأنظمة واللوائح المنظمة لأعمال الجمعيات التعاونية :

أ- صدر نظام الجمعيات التعاونية بالمرسوم الملكي رقم ٢٦ في ١٣٨٢/٦/٢٥ هـ وهو نظام موحد لكافة أنواع الجمعيات التعاونية بدون استثناء منطوياً على البساطة والوضوح مكتفياً بالمبادئ الأساسية العامة وقد منح النظام الجمعيات التعاونية الشخصية الاعتبارية من أجل إتاحة فرص العمل لها موحداً جهة الإشراف عليها بالإدارة العامة للمؤسسات والجمعيات الأهلية (إدارة الجمعيات التعاونية).

ب- لائحة إعانة الجمعيات التعاونية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٤١٩ وتاريخ ١٣٩٨/٥/١٠ هـ

ج- اللائحة الأساسية للجمعيات التعاونية وهي لائحة استرشادية صدرت عليها موافقة معالي الوزير بتاريخ ١٤٠٩/١/٥ هـ وهي تتضمن تنظيم الشؤون الإدارية والمالية للجمعية التعاونية واختصاصات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة واللجان الآخرة .

٣- دور الدولة في دعم الجمعيات التعاونية :

اتسمت علاقة الدولة بالتعاونيات بتقديم الدعم لها وترك مسئولية إدارية لمجالس إدارة يتم انتخابها من المساهمين مباشرة ويتمثل الدعم المعنوي في الإشراف والتوجيه والإرشاد لهذه الجمعيات وإمدادها بالمعلومات ومساعدتها في إجراء الدراسات وتسهيل حصولها على ما تحتاجه من خدمات أما الدعم المادي فيتمثل في منح الإعانات النقدية المختلفة التي أجاز النظام تقديمها لها لمساعدتها على تقديم خدماتها والإسراع في تطوير أعمالها وبما يتناسب

مع حجم عمل كل جمعية تعاونية وفعاليتها حسبما نصت عليه لائحة الإعانات وهذه الإعانات هي:

١- إعانة تأسيسه:

تصرف للجمعية مرة واحدة بعد تسجيلها لمساعدتها في نفقات التأسيس على أن لا تزيد عن ٢٠٪ من رأس مال الجمعية وقت التسجيل .

٢- إعانة بناء مقر:

تصرف للجمعية بناء مقر لمزاولة أعمالها ونشاطاتها على أن لا تزيد عن ٥٠٪ من التكاليف المقدرة للبناء موزعة على دفعات تتناسب مع مراحل التنفيذ على أن يكون قد مضى على تسجيل الجمعية سنة فأكثر وتكون أعمالها رضية بناء على تقرير من الإدارة وأن تملك الجمعية أرضاً صالحة لبناء المقر وتقدم مخططات للمبنى توافق عليه الإدارة ؟

٣- إعانة مشاريع وتشمل :

أ. إذا قامت بتنفيذ مشروع تعاوني إنتاجي يدخل ضمن أغراضها بما لا يزيد عن ٢٥٪ من تكاليف المشروع.

ب. إذا تعرضت لخسارة فادحة نتيجة لظروف قاهرة بما لا يزيد عن ٥٠٪ من الخسارة.

٤- إعانة تطوير إدارة تشمل :

أ. إعانة مدير : إذا عينت الجمعية مديراً متفرغاً لأعمالها تتناسب كفاءته ومؤهلاته مع النشاطات التي تؤديها الجمعية بما لا يزيد عن ٥٠٪ من راتبه الشهري لمدة سنتين ولا يزيد عن ٢٥٪ للسنة الثالثة .

ب. مكافأة لمجلس الإدارة : إذا انتظمت اجتماعات مجلس إدارة الجمعية بحيث لا تقل عن (١٢) اجتماعاً في السنة بما لا يتجاوز ٢٠٪ من الأرباح السنوية للجمعية .

ج. عملي آليات : عندما تمتلك الجمعية ما لا يقل عن ثلاث آلات ميكانيكية لا تقطع عن العمل في منطق خدمات الجمعية أكثر من ثلاثة أشهر في السنة بما لا يتجاوز ٥٠٪ من متوسط مرتبات ثلاث من العاملين على الآليات لمدة سنتين ولا يتجاوز ٢٥٪ للسنة الثالثة .

د. إعانة دورات أو مؤتمرات أو حلقة دراسية: عند اشتراك أحد أعضاء الجمعية أو العاملين بها في دورة أو مؤتمر أو حلقة دراسية في مجال التعاون داخل أو خارج المملكة بشرط مساهمة الجمعية بما لا يقل عن ١٠٪ من التكاليف ولا تتحمل الوزارة تكليف أكثر من شخصين في السنة الواحدة .

٥- إعانة محاسبية تشمل :

أ. مكتب محاسبية: عندما تتفق الجمعية مع أحد مكاتب المحاسبة رسمياً للقيام بمراجعة حساباتها الختامية وإعداد ميزانياتها العمومية بما لا يزيد عن ٥٠٪ من التكاليف المتفق عليها لمدة سنتين ولا يزيد عن ٢٥٪ للسنة الثالثة.

ب. محاسب الجمعية: عندما تعين محاسباً لديه خبرة بما لا يزيد عن ٥٠٪ من مرتبه لمدة سنتين ولا يزيد عن ٢٥٪ للسنة الثالثة.

٦- إعانة خدمات اجتماعية:

تصرف للجمعية بما لا يتجاوز ٥٠٪ مما تتفقه الجمعية من البند المخصص لذلك في ميزانيتها العمومية على أن تقدم الجمعية محضراً موقفاً من مجلس إدارتها بما صرف وبيان بالجهات التي تم الصرف عليها مصدقين من الوحدة التعاونية المشرفة على الجمعية .
دعم الجمعيات التعاونية :

علاوة على ما تقدمه وزارة العمل والشؤون الاجتماعية للجمعيات التعاونية من إعانات عينية فإنه لا يفوتنا في هذا المجال أن ننوه بالدور الكبير الذي تقدمه الأجهزة الحكومية والأهلية ذات العلاقة للجمعيات التعاونية من دعم وتشجيع حتى تستطيع تأدية خدماتها على الوجه الأكمل وفيما يلي استعراض لما تقدمه هذه الجهات من دعم للتعاون .

١- وزارة الشؤون البلدية والقروية:

تقوم بمنح الجمعيات التعاونية الأراضي الصالحة لإقامة مبانيها ومنشآتها عليها كهبة أو بأسعار رمزية .

٢- وزارة الزراعة والمياه:

تقوم بتقديم المشورة الفنية للجمعيات التعاونية الزراعية والمتعددة الأغراض بما يحقق أهدافها والأشتراك في وضع الدراسات المسبقة على تسجيل الجمعيات حتى تقوم على أسس ثابتة .

٣- البنك الزراعي:

تقدم القروض اللازمة للجمعيات التعاونية لشراء الآليات الزراعية والمكائن والمحروقات والمواد الزراعية الأخرى كما يقدم لها إعانات للآليات والأعلاف .

٤- صندوق التنمية الصناعية:

يقدم قروض للجمعيات التعاونية التي تنشئ المصانع الخاصة بالإنتاج كمعاصر الزيتون وعبوات الخضار وغيرها .